الأطار القانوني لمكافحة التطرف الفكري دراسة في التشريعات الوطنية والدولية

م.د. عبدالرحمن عباس ادعين
كلية القانون / جامعة المستقبل
dr.abdulrahmanadain@uomus.edu.iq

م.م منى محمد كاظم
كلية القانون / جامعة المستقبل
muna.mohammed.khadim@uomus.edu.iq

الملخص:

ان التطرف الفكري ظاهرة اجتماعية وتحدي كبير يواجه المجتمعات فلابد من وضع تشريعات وطنية ودولية لمواجهته على كافة المستويات السياسية والاجتماعية والدينية والاقتصادية بالإضافة الى دور مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني لما لها من تأثير في حياة المواطن , وقد تضمن البحث دراسة الاطار القانوني والمفاهيمي للتطرف الفكري ومكافحته قانونيا كما تم البحث في الجانب الفلسفي للتشريعات ذات الصلة بموضوع التطرف الفكري والبحث في اسباب ودوافع هذه الظاهرة الخطيرة وسبل معالجتها في الاطار القانوني الوطني والدولي مؤكدين على اهمية التعاون الدولي المتمثل بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية الفعالة الضامنة لنجاح مكافحة هذه الافة الاجتماعية العابرة للحدود وان جميع المواثيق والعهود الدولية هدفها حماية الاسرة الدولية من الفكر المتطرف المنحرف المؤدي الى الارهاب والتشديد على منصات التواصل الاجتماعي لما تلعبه من بث افكار متطرفة

الكلمات المفتاحية : التطرف الفكري , التشريعات الوطنية , التشريعات الدولية , الأرهاب الدولي

Abstract

Ideological extremism is a social phenomenon and a major challenge facing societies. National and international legislation must be enacted to confront it at all political, social, religious, and economic levels, in addition to the role of state institutions and civil society organizations, given their impact on citizens' lives. The research included

a study of the legal and conceptual framework for intellectual extremism and its legal combating. It also examined the philosophical aspect of legislation related to the issue of intellectual extremism, and examined the causes and motivations of this dangerous phenomenon and ways to address it within the national and international legal framework. The research emphasized the importance of international cooperation, represented by effective international treaties and agreements, which guarantee the successful combating of this cross-border social scourge. All international covenants and agreements aim to protect the international community from deviant extremist thought that leads to terrorism. It also emphasized the importance of social media platforms, given their role in disseminating extremist ideas.

Keywords: Intellectual extremism, national legislation, international legislation, international terrorism

المقدمة

التطرف الفكري ليس مجرد تحد امني تواجهه الدولة والمجتمع بل هو ظاهرة اجتماعية وثقافية تتطلب تكاتف الجهود لمواجهتها بكل السبل وعلى جميع المستويات وبالتركيز على المحور المؤثر في مجابهتها كالتعليم والاعلام والحوار الثقافي , وتحقيق عدالة مجتمعية حقيقية تهدف الى خلق الاستقرار المجتمعي وبناء مجتمع قائم على التسامح والتعايش السلمي والاعتدال . ان التصدي لهذه الظاهرة ومعالجتها هي ليست مسؤولية جهة واحدة , بل هي واجب مشترك بين الدول بمؤسساتها والمجتمع بكل فئاته وشرائحه لضمان مستقبل البلد , والتطرف الفكري من الظواهر التي تقض مضاجع المجتمعات الحديثة , وتثير الفزع والقلق على جميع المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية والثقافية ومع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة وسهولة الوصول الى المعلومة , اصبح التطرف الفكري اكثر تعقيدا وسرعه في انتشار افكاره حيث تستخدم وسائل الاعلام ومنصات التواصل الاجتماعي لتغذية هذه الافكار بين فئات المجتمع وخاصة فئة الشباب ويأتي هذا البحث محاولة

متواضعة لدراسة هذه الظاهرة على مستوى التشريع الوطني والدولي كظاهرة مركبه وتحليلها والتعرف على اسبابها واثارها وطرق مواجهتها وثمة فرصة رئيسية تتأسس عليها الكثير من المقاربات التفسيرية لظاهرة التطرف الفكري في المجتمعات وتشـــير الى ان هناك ارتباط وثيقا بين تحول الفرد العادي الى متطرف فكريا وطبيعة البيئات الحاضـنة له , وذلك على اسـاس انه لا يوجد شـخص يولد متطرفا فكريا , وانما تتشـكل تركيبته النفسـية والذهنية والسـلوكية في سـياقات وابنية نظمية مجتمعية وثقافية واقتصـادية وسـياسـية او ان تعمل كمحفزات او كوابح لنزوع ذلك الشـــخص الى التطرف الفكري والعنف وتدمير الاخرين , وثمة علاقة و ارتباط بين تصـــاعد ظاهرة التطرف الفكري والارهاب وطبيعة ما يجري في العالم اذ عادة ما يلجأ المتطرفون الارهابيون في التنظيمات الدينية مثل القاعدة و داعش الى تســـويغ افعالهم الارهابية و شـــرعنتها عبرة الاشـــارة الى غياب العدالة في النظام الدولي . ونهدف من خلال هذا البحث الى التوصل لمفهوم مكافحة التطرف الفكري الذي يتناسب مع موضوع الدراسة وفهم العلاقة بين التطرف الفكري وتحقيق الامن المجتمعي , وفهم اسباب اختلال الامن من اجل الوصول بشكل قانوني الى طرق الحماية الوقائية , من التطرف الفكري المؤدي الى الارهاب والتعرف على الفلســـفة التشـــريعية الوطنية والدولية للتطرف الفكري وطرق الحماية الجنائية , ان الحماية الوقائية من التطرف الفكري من اهم الدراســـات التي يحتاج اليها المجتمع العراقي في الوقت الحاضـــر والمجتمع الاقليمي والدولي وخاصـــة بعد انتشـــار الجماعات المتطرفة التي تسـعى لبث فكرها المتطرف بين صـفوف فئة الشـباب وجعلهم اداة لمحاربة دعائم المجتمع العراقي والامة العربية والمجتمع الانســـاني وضـــرورة التركيز على طرق الحماية الوقائية من اجل القضـــاء على الافكار المتطرفة دينيا وسـياسـيا واجتماعيا , وذلك بهدف ازالة معوقات الامن الفكري من المجتمع العراقي , وضـرورة قيام الدولة بجميع مؤسساتها الدينية و السياسية والاجتماعية والعلمية والاكاديمية بتكثيف الجهود لتحليل ظاهرة التطرف الفكري , وســـبل مكافحة على المســـتويين الوطني والدولي , من خلال عقد المؤتمرات والندوات وورش العمل لمناقشة هذه الظاهرة والوقوف على الاسباب الحقيقية لها وطرق معالجتها .

أولا:اهمية البحث

تتجلـى اهميـة البحـث فـي تسـليط الضـوء علـى التطـرف الفكـري ودور التشـريعات الوطنيـة والدوليـة التـي تمنـع انتشـار الفكـر المتطـرف وتجـرم كـل مـا يـنقص مـن قـدر الـدين والمعتقـدات الدينيـة وقدسـيتها وثوابـت

المجتمع العامة واستقلال ذلك من قبل مجرمي الفكر المنحرف في تحقيق مصالح دنيوية رخيصة بعد ان أصبحت ظاهرة التطرف الفكري , تهدد امن واستقرار المجتمع .

ثانيا:اشكالية البحث

تتمثل اشكالية البحث في تسليط الضوء في ان ما بين الحق في حريه الفكر وما بين التطرف الفكري خيط رفيع يفصل ما بين الرأي المشروع والمنضبط وبين الرأي المتطرف والمنحرف , وهذا الخيط الرفيع يعد فاصلا ما بين ما يعد جريمة وما يعد مباح من خلال تسليط الضوء على التشريعات الوطنية والدولية التي تناولت هذا الموضوع.

ثالثا:اهداف البحث

هو التوصل الى تحديد مفهوم التطرف الفكري من خلال التشريعات الوطنية والدولية , والتعرف على العلاقة بين الفكر المتطرف والارهاب والوصول الى الحماية الوقائية من خلال النصوص التشريعية الوطنية والدولية وفهم الفلسفة التشريعية لهذه الظاهرة الخطيرة .

رابعا:المنهج المعتمد هي هذا البحث

اعتمدنا على المنهج التحليلي الذي يهدف الى استنباط العديد من النتائج العلمية والعملية التي يمكن الاستفادة منها في مجال الحماية من التطرف الفكري المؤدي الى الارهاب وقائيا وعمليا ومعرفة الاسباب المؤدية له والوصول لأمثل السبل لحماية المجتمع .

خامسا:خطة البحث

المبحث الاول : الاطار المفاهيمي للتطرف الفكري ومكافحته قانونيا

المطلب الاول : التطرف الفكري من الناحية القانونية والفلسفية

المطلب الثاني : اسباب ودوافع التطرف الفكري

المبحث الثاني : الاطار القانوني الوطني والدولي لمكافحة التطرف الفكري

المطلب الاول : الاطار القانوني الوطني لمكافحة التطرف الفكري

المطلب الثاني : الاطار القانوني الدولي لمكافحة التطرف الفكري

المبحث الاول

الاطار المفاهيمي للتطرف الفكري ومكافحته قانونيا

ويقتضي البحث الاكاديمي تبيان مفاهيمية نظرية التطرف الفكري على المستوى الوطني والدولي بكل اشكاله السياسية والاجتماعية والثقافية وقد يكون فردي او جماعي او سري او علني , منظم وغير منظم مما يقتضي تقسيم المبحث الى مطلبين نعالج في المطلب الاول , التطرف الفكري من الناحية القانونية والفلسفية وفي المطلب الثاني , اسباب ودوافع التطرف الفكري .

المطلب الاول

التطرف الفكري من الناحية القانونية والفلسفية

التطرف في المعنى اللغوي

هو الوقوف في الطرف البعيد عن الوسط , كالتطرف في الجلوس او السير او الوقوف بمعنى الجلوس في طرف المجلس او السير في طرف الطريق وانتقل هذا المعنى من الماديات الى المعنويات , كالدين والفكر والسلوك فالمتطرف هو الذي لا يلزم الوسط ويكون بذلك اقرب الى التهلكة وابعد عن الحماية والامان [1] وجاء في لسان العرب لابن منظور قوله : تطرق الشيء صار طرفا وتطرفت الشمس اي دنت للغروب [2].

[1] محمد عبد المنعم عبد الخالق , المنظور الديني والقانوني لجرائم الارهاب , ط, 1999 , دار النهضة العربية , ص26

[2] جمال الدين محمد بن منظور , لسان العرب , دار صادر , بيروت , 146/8

التطرف في المعنى الاصطلاحي

يعرف البعض التطرف الفكري والديني بأنه التعصب لرأي معين دون غيره من الآراء الاخرى والبعد بهذا الرأي عن حد الاعتدال في التشبث به والاصرار عليه حتى لو كان خطأ , او نتيجة عدم فهم او وعي حقيقي بالمضمون الروحي والاجتماعي لتلك المعتقدات [1]

والاصل ان الشريعة الاسلامية نهت عن التطرف بكل اشكاله قال تعالى : (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ) ومن هذه الآية تبين ان الاسلام يقوم على الوسيطة والاعتدال في العقيدة وان منهج الاسلام وسط في كل شيء في الاعتقاد والتعبد والنسك والاخلاق والمعاملة [2] وهو بالمجمل تبني افكار متشددة وغير مرنه تتسم يرفض الاخر والاحرار على وجهة نظر معيشه دون تقبل اي نقاش او حوار – ويتجلى التطرف الفكري في الميل الى رؤية العالم بشكل ثنائي صارم , نحن مقابل الاخر مما يخلق حاله من الصدام الدائم بين افراد المجتمع او الجماعات ويعد التطرف الفكري مقدمة للسلوكيات العنيفة , حيث يدفع المتطرقون الى ترجمة افكارهم الى افعال قد تكون خطيرة ومدمرة والتطرف الفكري في مداه الواسع اتخاذ مواقف متشددة في القضايا الدينية والسياسية والاجتماعية مع الاصرار على صحة هذه الافكار والمواقف ورفض اي رأي مخالف , ويرتبط التطرف الفكري بأشكال متعددة منها الديني والاجتماعي والسياسي

- التطرف الديني , يتمثل في التفسير المتشدد للنص الديني الذي يتولد عنه سلوكيات عدائية تجاه المختلف في المذهب او الدين
- التطرف الاجتماعي – يشمل التعصب للجنس او العرق او القبيلة او المنطقة وعدم قبول الاخر بناء على هذه الانتماءات الاجتماعية و المناطقية
- التطرف السياسي – هو اعتناق افكار سياسية متطرفة تهدف الى العنف واقصاء الاخر بهدف تحقيق اغراض معينة كما ورد تعريف التطرف الفكري في القانون النموذجي للدول الاعضاء في الرابطة الدولية لمكافحة التطرف في المادة الاولى منه بأنه (اعتداء على اسس النظام الدستوري وامن الدولة بالإضافة

[1] محمد يسري دعيس , الارهاب بين التجريم والمرض (رؤية في انثروبولوجيا الجريمة) ط1996 , دون دار النشر , ص13

[2] محمد عبد المنعم عبد الخالق , مصدر سابق , ص36

الى انتهاكات الحقوق والحريات والمصالح المشروعة للإنسان والمواطن نتيجة الحرمان القانوني او رفض قبول السلوك الاجتماعي للأخر) [1]والافكار المتطرفة لا يمكن عدها , فهي لا تخضع لحصر ولم يحددها المشرع ولم يضع لها ضابط لما هو متطرف من الافكار وما هو غير متطرف , ولكن من خلال الرجوع الى القواعد العامة في التشريعات الوطنية والدولية والاعراف المجتمعية السائدة يمكن تصور سمات لهذه الافكار من خلال ما تثيره من اثار سلبية خطيرة ومنها على سبيل المثال رفض الاخر واستبعاده من جميع الحسابات وهو نفس المنهج الذي اتخذه اليمين المتطرف والاحزاب الشعبوية في اوربا التي تبنت خطاب يرفض اندماج المهاجرين وخاصة القادمين من الدول العربية والاسلامية بدعوى الحفاظ على الهوية الاوربية الموحدة , والتعصب والاستعلاء ومن اهم اثار الفكر المتطرف التعصب للرأي والاستعلاء على الاخرين فأصحاب هذا الفكر المتطرف يكون اقل تسامحا مع الاخر ومع الافكار والآراء المختلفة معهم ولديهم شعور بالتفوق الفكري والاخلاقي على الاخرين [2] ان التحريض على الكراهية , وهي من سمات الفكر المتطرف انه يدعو ويحرض على الكراهية فاذا كانت التنظيمات الارهابية والمتطرفة مثل القاعدة و داعش والجماعات الدائرة في فلكها تحرض في خطابها على الكراهية والتعصب فأن ذلك يكون بسبب ما تؤمن به من افكار متطرفة [3] ان من افات الرأي استئثار الفرد بالرأي وحده دون غيره وعدم المشاركة فيه او عدم رؤية الاخر من هنا يبدأ التطرف الفكري المؤدي الى الارهاب , الذي لا يعي ان النص القرآني يتضمن ما هو قطعي الدلالة , وما هو ظني الدلالة وقد يكون النص ظني الدلالة اكثر من النص قطعي الدلالة بسبب تعدد المعاني لذا فأن الصواب قد يتعدد وتتسع تلك الفجوة

وتتفاقم تلك العزلة عندما يتحول التطرف الفكري الكامن في داخل الفرد الى تصرف سلوكي مادي ظاهر للعيان بلجوء المتطرف الى التعصب والعنف مع سيطرة المغالاة في الاتجاهات التي يعتنقها المتطرف مصحوبة بشحنات

---

[1] محمد جبريل ابراهيم , جريمة استغلال الدين في الترويج لافكار متطرفة دراسة تحليلية مقارنة ,ط, دار النهضة العربية للنشر والتوزيع , القاهرة , ص58

[2] علياء زكريا , الاليات القانونية المستخدمة لدحض الكراهية والتمييز وتطبيقاتها المعاصرة (دراسة مقارنة) مجلة كلية القانون الكوفة , السنة الخامسة عدد مايو 2017 , ص530

[3] محمد جبريل ابراهيم , مصدر سابق ص10

انفعالية حادة , يمكن من خلالها ان يسلك في ظروف خاصة سلوكا عدوانيا عنيفا وفي الحقيقة فأن هذه الافكار المتطرفة كانت دائما وبالا على بلاد الاسلام والمسلمين . فكان لها اسوأ الاثر على الروابط الاجتماعية بين المجتمع الواحد واللحمة الوطنية فاستقلال الدين والتجارة به وتوظيف وتسخير النصوص الدينية من اجل تبرير افعال وتصرفات خاطئة نتيجة تفسير وفهم وتأويل خاطئ [1] عموما فأن الفكر المتطرف في اي مجتمع لا ينتج عنه الا الاضرار الكارثية التي قد تؤدي الى المشاحنات والحروب الاهلية لذلك تأتي الدعوة الى المشرع للتدخل الحتمي لوضع التشريع المناسب الذي يكفل منع هذه المخاطر الجسيمة [2] وينصب الترويج على الافكار المتطرفة التي يتبناها الجاني ويسعى الى تحقيقها ولم يحدد القانون موضوع محدد للأفكار المتطرفة ولكن يرجع في ذلك الى القواعد العامة في نطاق القانوني الجنائي والتي توضح ما يعد انحراف وتطرف في الفكر وما لا يعد كذلك . ولكن الافكار المتطرفة تشمل الافكار الخارجة عن المنطق السليم وتدعو لأثارة الفتن وتحقير الاديان السماوية وازدرائها والاضرار بوحدة وترابط طوائف الوطن الواحد والمجتمع الواحد من خلال اثارة الفتن وتحفيز الغضب واضرام النار في الصدور واشعال الحقد والكراهية بين ابناء الوطن الواحد [3] وفي الحقيقة لا يمكن حصر الافكار المتطرفة المؤدية الى الارهاب والمثيرة للفتنة في افكار محددة ومعينة فهي متعددة وتختلف من مجتمع لأخر ولكن الثمه الغالبة

على هذه الافكار انها تصدر عن فئات قليلة من المجتمع , ومن جهة اخرى فأن هذه الافكار المتطرفة تكون عن طريق فرض بعض الأيدولوجيات الخاصة , ان الاقتراب التفسيري الذي يمثل المدخل لدراسة مفهوم التطرف الفكري قبل الانتقال الى التحليل المفاهيمي , فتحليل اي مفهوم عبر ادوات تحليل المفاهيم من دراسة النشأة للمفهوم والجذور اللغوية والاصطلاحية بالإضافة الى التعريفات المختلفة له وعناصرها وتتبع للتاريخ والتحول في الحقل الدلالي وبناء الخرائط المفاهيمية وغيرها ليس كافيا لرصد وتتبع وتطور المفهوم . لذا لا بد من وضع التحليل المفاهيمي في اطاره

---

[1] محمد حسين مرعس , الجوانب الموضوعية لجريمة اثارة الفتنة الطائفية دراسة تحليلية مقارنة , ط, 2017 , المركز العربي للنشر والتوزيع , ص15

[2] محمد جبريل ابراهيم , مصدر سابق , ص86

[3] خالد خميس السحاتي , مقاربة المجتمع المدني العالمي في حقل العلاقات الدولية , مجلة السياسة الدولية , العدد , 217 , لسنة 2019 , ص31

معرفي اوسع يربطه بالتداعيات المعرفية لفلسفة الفكر بصوره عامة والفكر المتطرف خصوصا [1] , لذلك تستخدم الجماعات التي تتبنى الافكار المتطرفة الحرب النفسية والهدف الاساسي من الحرب النفسية هو عقل الانسان ونفسه وليس جسده وبالتالي من الاهمية بمكان دراسته السلوك الاجتماعي للتعرف بصورة عملية على الطبيعة الانسانية خاصة الناس تختلف في طباعها وسلوكها ومعتقداتها , كما ان النفس البشرية معقدة للغاية , ولذا تسعى مراكز الابحاث للوصول لخفايا النفس البشرية واسباب اختلاف السلوك البشري من خلال دراسة عدة عوامل منها النفسية والبيئية والاجتماعية والعوامل الفسيولوجية والمعرفية والعقيدة وغير ذلك [12] وعلى هذا الاساس فان المشرع العراقي قام بحماية الشرعية للدولة من خلال الدعوة الى مناهضة الافكار المتطرفة , فالمشرع الجنائي يهدف من التجريم في هذه الحماية الجنائية الوقاية للدولة , والاشخاص من الافكار المتطرفة التي تدعو اليها التنظيمات والجماعات الارهابية ومن ثم فان جرائم انشاء الجماعات الارهابية او الانضمام اليها وادارتها او تولي زعامتها او قيادتها

او الترويج لأفكارها تعتبر من جرائم الخطر فلا يشترط القانون فيها نتيجة محددة [2]

المطلب الثاني

اسباب ودوافع التطرف الفكري

قد تكون اسباب وعوامل الانحراف الفكري متعددة يتعذر حصرها وذلك لأنه لا يلزم من وجودها وجود الانحراف الفكري والتطرف بالمعنى الواسع وقد يوجد الانحراف الفكري لأسباب اخرى غير معهودة وحتى نستطيع الوصول الى جميع العوامل المؤدية الى التطرف الفكري لابد من جهود جميع مؤسسات الدولة القانونية والاحصائية والاجتماعية والنفسية , وهذه العوامل قد تكون دينية او ثقافية او سياسية او اقتصادية او طبيعية وهذا ما سنتناوله ادناه [3]

---

[1] صلاح نصر , الحرب النفسية معركة الكلمة والمعتقد , دار القاهرة للطباعة والنشر , ص35/1

[2] محمود صالح العادي , موسوعة القانون الجنائي للأرهاب , ط, 2003 , دار الفكر الجامعي , ص115

[3] احمد عبد الوارث احمد مبروك , المواجهة الوقائية الجنائية للتطرف الفكري , مجلة الشريعة والقانون , ص636

1- الاسباب الدينية . مما لا شك فيه انه يعد من اهم اسباب ودوافع التطرف الفكري المنحرف جهل بعض الناس وبالأخص فئة الشباب بحقيقة الاصول الدينية والقصور في فهم نصوص الشريعة الاسلامية الغراء ومقاصدها وتفسيرها بما لا تحتمل دون الرجوع الى الاسس الصحيحة للدين والعقل السليم [15] وعلى هذا نجد ان من اهم العوامل التي ساعدت على انتشار الفكر المتطرف هو الفجوة بين المؤسسات الدينية المعتدلة ودوائر الاوقاف وهي الجهات التي يوجد فيها خيرة علماء الامة وبين الشباب مما جعلت الشباب فريسه لأصحاب الفكر المتطرف [1]

2- الاسباب الثقافية . ومما يجب ان نشير اليه ولو بشكل مختصر ان العوامل الثقافية للتطرف الفكري المنحرف تشمل كل عامل يكون له دخل في تحديد معنويات المجتمع وهي بواعث متنوعة تشمل التعليم والاسرة واهم ما يكون في الاسرة هو التفكك الاسري وغياب دور الاسرة في الرقابة والتوجيه الاسري وضعف الصلة داخل الاسرة يسهمان في انحراف الشباب نحو الجماعات المتطرفة , ووسائل الاعلام وما يلعبه الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي وبالأخص الاعلام الرقمي حيث تستخدم منصات التواصل الاجتماعي كأفضل وسيلة للترويج للفكر المتطرف والارهاب واستقطاب الافراد وخاصة فئة الشباب وغير ذلك من العوامل [17] ومن ثم فأن الاسرة التي تفتقد اكتمالها تعد عاملا من العوامل الدافعة على التطرف الفكري فالأسرة غير السوية التي لا تتمتع بالرخاء الاقتصادي ولا يسودها التوافق الاسري والاخلاقي تؤدي بالشباب الى الانحراف الفكري وارتكاب الجريمة [2]

3- الاسباب الاجتماعية . قد يكون التهميش الاجتماعي وغياب العدالة الاجتماعية وعدم تكافؤ الفرص يؤدي الى استياء الافراد وانجذابهم نحو الجماعات المتطرفة ذات الفكر المتطرف المنحرف ويلعب تفكك الاسرة دورا مهما في ذلك

4- الاسباب الاقتصادية . قد يكون الفقر والحرمان الاقتصادي عامل مهما يؤدي الى احساس الفرد بالإقصاء والتهميش مما يجعله عرضة لتبني افكار متطرفة بسبب العامل الاقتصادي كذلك البطالة تزيد من مشاعر

---

[1] سعود بن سعد محمد البقمي , نحو بناء مشروع تعزيز الامن الفكري بوزارة التربية والتعليم , بحث مقدم للمؤتمر الوطني الاول للتطرف الفكري , جامعة الملك سعود , 1430هـ,ص10

[2] محمد عبد المنعم عبد الخالق , مصدر سابق , ص83

الاحباط و اللا جدوى الامر الذي يدفع البعض الى البحث عن مصدر عيشه من خلال اهداف بديلة ولو كانت متطرفة

5- الاسباب النفسية . تلعب الاسباب النفسية دورا مهما في دفع الفرد نحو الفكر المتطرف من خلال الشعور بالدونية، الاشخاص الذين يشعرون بانهم غير معترف بهم وبقيمتهم في المجتمع ومهمشون يسعون الى الانتماء الى الجماعات التي تمنحهم هوية الانتماء وكذلك الصدمات النفسية كالتعرض للتنمر او الاقصاء مما يؤدي الى البحث عن جماعة تمنحهم الحماية , و الهوية الشخصية

6- الاسباب السياسية . تتنوع البواعث السياسية التي تساعد على التطرف الفكري على المستوى الوطني ويمكن اجمالها بما يلي :

أ- استبداد الفئات الحاكمة . وخروج الحكام على الصلاحيات الدستورية المخولة لهم وهذا ما يعد دافعا اساسيا لنشوء العديد من التنظيمات والحركات المتطرفة المناوئة لنظام الحكم واعتناقها الفكر المتطرف المؤدي الى الارهاب وذلك عبر مختلف العصور وفي مختلف دول العالم [1]

ب- السياسة غير العادلة . التي تتخذها الدولة ضد مواطنيها والكبت السياسي الذي تمارسه عليهم وتهميش المواطن وتغييبه عن المشاركة السياسية وانتهاك حقوقه مما يشعر معه بأنه مهمل ولا دور له

ت- غياب الديمقراطية الحقيقية عن الساحة العراقية لفترة طويلة من الزمن وكان لذلك اثر سلبي على فئة الشباب والمواطنين مما ترتب على هذا من عدم الاحساس بالصدق والأمانة والممارسة السياسية الصحيحة [2]

وعلى هذا فأن الوازع الديني لدى الفرد يجنب المجتمع من ارتكاب الجرائم وهذا ما يجب ان تقوم به المؤسسات الدينية والتعليمية ولا يكون هذا الا من خلال تطوير الخطاب الديني الذي يقوم على نشر الفكر الاسلامي المتسامح وقبوله الاخر . كما ان المؤسسات التعليمية بكافة مستوياتها تلعب دورا مهما في حياة الفرد, وذلك اذا قامت بدورها بطريقة تربوية سليمة , فهي تأخذ بيده الى بر الامان وتجعله شخصا نافعا لأسرته ومجتمعه ووطنه , واذا لم تقم

[1] امام حسنين , الارهاب والبنيان القانوني للجريمة الارهابية , ط, 2000م, القاهرة , ص65

[2] محمد فتحي عبيد , واقع الارهاب في الوطن العربي , ط, 1999, الرياض , ص136

المدرسة والجامعة بدورها التربوي السليم فقد يأتي الفرد بسلوك وخطاب متطرف يتمثل في جريمة الانحراف الفكري المتطرف [1] , والتربية الاخلاقية التي تنشر سماحة الاسلام والعدل والتراحم ومكارم الاخلاق والتي غابت عن الاسرة والمدرسة والجامعة وعلى هذا لابد من تدريس المواد التي تنمي لدى الفرد الجوانب الاخلاقية والتسامح وقبول الاخر كما يأمر به ديننا الحنيف , ونشر مكارم الاخلاق حتى يسود الفكر الوسطي المتسامح .

المبحث الثاني

الاطار القانوني الوطني والدولي لمكافحة التطرف الفكري

ان الفكر المتطرف الذي يوجد في نفسية الجاني ولم يخرج الى حيز الوجود المادي لأعقاب عليه قانونيا . لان القانون الجنائي لا يعاقب على النوايا والتصورات الذهنية التي توجد داخل خلجات النفس البشرية , واذا لم يخرج الى الواقع الملموس بسلوك اجرامي يعتبر فعلا مجرما قانونا وهذا ما اخذت به التشريعات الوطنية والدولية . وهذا ما سيتم توضيحه حيث سنقسم هذا المبحث الى مطلبين نتناول في المطلب الاول – الاطار القانوني الوطني لمكافحة التطرف الفكري وفي المطلب الثاني – الاطار القانوني الدولي لمكافحة التطرف الفكري .

المطلب الاول

الاطار القانوني الوطني لمكافحة التطرف الفكري

التشريع هو الاداة التي من خلاله تتمكن الدولة ردع كل سلوك منحرف اجرامي وضبط النظام العام , ونقصد بالتشريع هنا القواعد القانونية الوطنية بمعناها الواسع و أيا كان مصدرها ويقصد بمصادر القاعدة القانونية تلك الاشكال التي تقرر تجريم الفعل ووضع العقوبة المناسبة له سواء كانت هذه المصادر مباشرة اي التي يضعها المشرع بصورة صريحة بالزام الافراد بالأوامر والنواهي التي تفرضها , او مصادر غير مباشرة وهي التي يستفاد منها في الانظمة القانونية غير الجنائية , ولا تكون لها قوة الزامية الا عند ما يحيل اليها القانون الجنائي صراحة

[1] عبد الناصر حريز , الارهاب السياسي , دراسة تحليلية , ط, 1996 , مكتبة مدبولي , القاهرة ,ص196

او ضمنا وقد نستخلص هذه المصادر من الاعمال الادارية او العرف او المعاهدات الدولية [1] من المبادئ الاساسية الدستورية المستقرة في العراق للحفاظ على كيان المجتمع ما نصت عليه المادة (7) من الدستور العراقي النافذ لعام 2005 , والتي نصت على ان : (اولا – يحظر كل كيان او نهج يتبنى العنصرية او الارهاب او التكفير او التطهير الطائفي , او يحرض او يمهد او يمجد او يروج او يبرر له ,ثانيا– تلتزم الدولة بمحاربة الارهاب بجميع اشكاله وتعمل على حماية اراضيها من ان تكون مقرا او ممرا او ساحة لنشاطه [2], كما نصت المادة (43) من الدستور النافذ بأن اتباع كل دين او مذهب احرار في ممارسة الشعائر الدينية واعتبر جريمة التحريض الطائفي من الجنايات ومنع التحريض على اثارة الفتنة الطائفية ذلك لان افة الطائفية خطرة تهدد امن واستقرار المجتمع برمته , كذلك جاء قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل بأحكام تجرم فعل الكراهية وازدراء الاديان حيث نصت المادة (200) يعاقب بالسجن كل من حرض على كراهية أو الازدراءية او جند أو روج ما يثير النعرات المذهبية والطائفية او حرض على النزاع بين الطوائف او الاجناس او اثار شعور الكراهية والبغضاء بين سكان العراق)[3], كذلك عالج قانون العقوبات العراقي في الفصل الثاني من الباب الثاني بتجريم الافعال التي تمس الشعائر الدينية لكل الاديان والطوائف , واهانة الرموز سواء كان شخصا او موضع تقديس او تمجيد و احترام لدى طائفة دينية [4]

ان حكم وجسامة الاضرار الناتجة عن العمليات الارهابية وصلت الى حد اصبحت تهدد الوحدة الوطنية واستقرار الامن والنظام لذا بات من الضروري اصدار تشريع من شأنه القضاء على العمليات الارهابية وتحجيمها والحد من التفاعل مع القائمين بها بأي شكل من اشكال الدعم والمساندة [5] و بناءاً على ما تقدم ولد قانون مكافحة الارهاب رقم 13 لســـنة 2005 وقد عاقب على جريمة اثارة الفتنة الطائفية باعتبارها من الجرائم الارهابية ونوع من انواع

---

[1] نبيل احمد حلمي , الارهاب الدولي وفقا للسياسة الجنائية الدولية ط, 1988 , دار النهضة العربية , ص23

[2] محمد فتحي عبيد , مصدر سابق , ص137

[3] عبد الحميد متولي , مبدأ المشروعية ومشكلة المبادئ العليا غير المدونة في الدستور , مجلة الحقوق , ص75

[4] دستور جمهورية العراق لعام 2005, المادة (7)

[5] قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل , المادة 200

التطرف الفكري المؤدي الى الارهاب , وحيث ان المرحلة الراهنة من المراحل المهمة في بناء المجتمع العراقي والابتعاد عن الخطاب الطائفي واثارة النعرات الطائفية من خلال ممارسات غير مسؤولة الامر الذي يتطلب تشريع قانون لتجريم التحريض الطائفي واثارة الكراهية , فقد اقر مجلس الوزراء مقترح مشـــروع قانون لتجريم التحريض الطائفي والعنصري وخطاب الكراهية يهدف حفظ وحدة وسلامة البلاد وتحقيق التعايش السلمي بين افراد المجتمع وضـــرورة تشـــديد عقوبة جريمة التحريض الطائفي والتطرف الفكري واعتبارها من الجرائم الارهابية ويجب اتخاذ الاجراءات القانونية الصـارمة بحق وسـائل الاعلام بمختلف وسـائلها التي تتبنى الخطاب الطائفي وتحرض على العنف والتي تسـاهم في خلق التفرقة بين ابناء الشـعب الواحد وعدم السـماح بخلق الفتنة الطائفية والتحريض هو دفع افراد المجتمع للعنف الطـائفي الـذي يؤدي الى الكراهيـة والخطـاب الفكري المتطرف وتحطيم المجتمع , والمطلوب ان تأخذ وسائل الاعلام ومؤسسات المجتمع المدني ورجال الدين وشيوخ العشائر والقبائل والباحثين كل في مجال عمله في نشـر الوعي الفكري والقانوني من كون التحريض الطائفي والخطاب الفكري المتطرف يشـكل جريمة يعاقب عليها القانون وعدم استغلال منابر الخطاب الديني في التحريض على العنف والكراهية واثارة التفرقة بين الاديان والمذاهب الدينية او الخطاب التحريضـــي ضـــد مكونات الشـــعب العراقي بهدف اثارة الفتنة والكراهية ونشر الافكار المتطرفة والمنحرفة والتي تؤدي الى زعزعة الامن والاستقرار المجتمعي ونبذ التحريض الطائفي في المؤسسات التربوية في المدارس والجامعات التي تسهم في بناء جيل جديد [1] ولان ضحايا هذه الافكار وصلت الى ارقام كبيرة جدا في العراق وكان لابد من التصدي لها عبر الوسائل المتاحة ومنها التشريع وان كان التشريع وحده لا يكفي لأنه يعالج الموضـــوع بعد وقوعه وكان ســـبل لمعالجة عبر القانون الجنائي عندما جرم فعل اثارة الفتنة الطائفية وجعلها جريمة ارهابية معاقب عليها بالإعدام وفق مواد قانون مكافحة الارهاب رقم 13 لســـنة 2005 , لذلك يكون الحديث لازما والتدخل التشـــريعي واجبا اذا كان هذا الفكر المتطرف المنحرف المؤدي الى الارهاب قد ادى الى المساس بأمن المجتمع واستقرار البلاد من جراء اثارة الفتنة الطائفة والاضرار بالوحدة الوطنية عندما تصـــدر هذه الافكار من مجرمي الفكر المتطرف بما يخالف الثوابت الراســـخة في الدين والقيم الروحية [2]

[1] قانون العقوبات العراقي المادة 372

[2] قانون مكافحة الارهاب رقم 13 لسنة 2005 (الاسباب الموجبة)

والاخلاقية والحضـارية له . لأنها تخالف المنطق والتفكير السـليم يكون له تأثير على كل المسـتويات حيث يؤدي الى ضرب الوحدة الوطنية ووحدة كيان المجتمع [1]

المطلب الثاني

الاطار القانوني الدولي لمكافحة التطرف الفكري

فعلـى المسـتوى الاقليمـي لابـد مـن الاشـارة الـى اهميـة التنسـيق والتعـاون المعلومـاتي مـع دول الجـوار وعلـى المسـتوى الـدولي ثبـت ان محاربـة الفكـر المتطـرف العـابر للحـدود وبشـكل فـردي عمليـة غيـر فعالـه بمـا يكفـي مقارنـة بنجاحـات التحالفـات الاقليميـة والدوليـة وهنـاك حاجـة الـى اسـتمرار تبـادل المعلومـات , وكسـر حلقـات الـربط بـين الارهـاب والجريمـة المنظمـة العـابرة للحـدود , وسـيظل الارهـاب والفكـر المتطـرف المـؤدي الـى الارهـاب مـع الجريمـة المنظمـة العـابرة للحـدود مـن اهـم القضـايا التـي تهـدد الامـن السـلم الـدوليين وخاصـة فـي منطقتنـا [2] ومـن خـلال اسـتقرار قواعـد القـانون الـدولي والمواثيـق الدوليـة لـم نجـد انهـا تتطـرق الـى جريمـة اسـتغلال الـدين والتطـرف الفكـري ولا لتعريـف محـدد لمفهـوم التطـرف علـى الـرغم مـن اسـتخدام هـذا المصـطلح فـي قـرار الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة رقـم 60/, 49/ بتـاريخ 9/ ديسـمبر /1994 والـذي يـنص علـى ان الجمعيـة العامـة تشـعر بقلـق عميـق مـن حقيقيـة ان هنـاك الكثيـر مـن منـاطق العـالم ترتكـب فيهـا اعمـال ارهابيـة بشـكل متزايـد نتيجـة التطـرف الفكـري والتعصـب , وهـو مـا جـاء بقـرار مجلـس الامـن الـدولي رقـم 1373/ 2001 والصـادر بتـاريخ 28/ سـبتمبر / 2001 , ان مجلـس الأمـن يشـعر بقلـق بـالغ بسـبب الاعمـال الارهابيـة فـي منـاطق العـالم المختلفـة التـي اصـبحت اكثـر عرضـة للظهـور والشـيوع بـدافع التعصـب والتطـرف الفكـري , وعلـى جانـب اخـر فقـد كفـل القـانون الـدولي حريـة الاعتقـاد والاعتنـاق لكـل انسـان , ولـم يسـمح بـازدراء الاديـان وهـذا مـا نصـت عليـه واكدتـه جميـع المواثيـق

[1] محمد جبريل ابراهيم , مصدر سابق , ص55

[2] احمد فتحي سرور , العلاقة بين حرية التعبير وحرية العقيدة , مقال منشور على موقع المحامون العرب , على شبكة الانترنت

الدوليـة الخاصـة بحقـوق الانسـان وكفلـت هـذه الحريـة وحرمـت ازدراء الاديـان حيـث تكفلـت المواثيـق الدوليـة بحماية حرية العقيدة [1]

واكدت بنصـــوص صـــريحة وعديدة وملزمة على حرية العقيدة وعدم اللجوء الى التطرف الفكري في الكثير من المواثيق والعهود الدولية منها:

1- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
2- الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948
3- اتفاقية جنيف بشأن معاملة الاسرى لعام 1949
4- البروتوكول الاضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949
5- اعلان طهران لعام 1968
6- الميثاق الافريقي لحقوق الانسان لعام 1981
7- الاعلان المتعلق بحقوق الانسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه لعام 1985
8- اعلان القاهرة لحقوق الانسان في الاسلام لعام 1990
9- الميثاق العربي لحقوق الانسان لعام 1997
10- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين
11- اعلان بشأن القضاء على جميع اشكال التعصب والتمييز القائمين على اساس الدين أو المعتقد

وان جميع المواثيق والعهود الدولية التي اشـرنا اليها هي موجه لجميع افراد الاسـرة البشـرية متضـمنة نصـوص صريحة وواضحة ومتوافقة مع المبادئ العامة المعلنة في ميثاق الامم المتحدة تهدف الى التعامل مع افراد الاسرة الدولية على اساس الحرية والعدل والسلام بعيدا عن التطرف والانحراف الفكري المؤدي الى الكراهية والبغضاء , وان لكل انسان الحق في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والافكار وتلقيها ونقلها الى الاخرين دونما اعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب او مطبوع او في قالب فني او بأية وسيلة

[1] بدر محمد ملك , لطيفة حسين الكندي , دور المعلم في وقاية الناشئة من التطرف الفكري , مجلة كلية التربية , جامعة الازهر , العدد , 142, 2009 , ص15

اخرى يختارها , بشرط ان لا تدعو الى التحريض والتطرف الفكري المؤدي الى الاعمال الارهابية , كما كفلت هذه المواثيق حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية مكفولة ولا يجوز تعريض احد اجراءات تقييد ممارسة هذه الحريات مع مراعاة القانون والنظام العام , بالنظر الى البشر جميعا , اسرة واحدة (الاسرة الدولية) جمعت بينهم العبودية لله وجميع الناس متساوون في اصل الكرامة الانسانية وفي اصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة او الجنس او المعتقد الديني او الانتماء السياسي او الوضع الاجتماعي او غير ذلك من الاعتبارات لذلك تنظر التشريعات الدولية الى الانسان ضمن اسرته الدولية كحالة واحدة . ولعل اهم ما يميز الانسان عن غيره من المخلوقات هو العقل , واهم وسيلة نستدل بها على وجود الانسان وسلامة ومقدار نضجه هو قدرته على التفكير الا ان هذا التفكير قد يستخدم سلبيا او يتم التعسف فيه بما يخلق الضرر فالمجرم العادي حين يرتكب جريمته قد يفكر ويخطط ويرسم ويصر ويترصد في منظومة اجراميه دقيقة هو ذاته المجرم فكريا الذي يعصف ذهنه لاستنباط ما يخالف الثوابت المنطقية والاجتماعية او يعصر عقله للتجريح في المبادئ وهو مدفوع حينئذ بالرغبة المحمومة في بث الكراهية وزعزعت استقرار المجتمع وضرب السلم والاستقرار الاجتماعي ولا احد ينكر الحق في التفكير والتدبر لإزالة الغموض او فك اشتباك فكري او تبسيط تعقيد علمي او ديني . ولكن يلزم امتلاك ادوات ومستلزمات البحث العلمي والقدرة على التحليل [1]

الخاتمة

في نهاية هذا البحث , نجد انفسنا امام جملة من النتائج التي توصل اليها بحثنا بعد جهد في دراسة الاطار القانوني لمكافحة التطرف الفكري وتحليل جوانبه المختلفة , تعتقد قدمنا رؤية شاملة ودقيقة عن ظاهرة التطرف الفكري والتي اصبح من الضروري التصدي لها ومعالجتها من زاوية جنائية , ومن هذا المنطلق تناولنا في هذا البحث جريمة مكافحة التطرف الفكري من الناحية التشريعية الوطنية والدولية .

[1] محمد قشقوش , الارهاب العابر للحدود واثره على الامن القومي المصري مجلة السياسة الدولية , العدد 17 , لسنة 2019 , ص74

النتائج:

1- التطرف الفكري ظاهرة معقدة تنبع من تداخل عوامل نفسية واجتماعية واقتصادية وتلعب مختلف وسائل الاعلام الحديثة مختلف الطرق لنشر الفكر المتطرف والذي اصبح من اهم القضايا التي تحتاج الى حلول مبكرة

2- تطوير السياسات التعليمية لتعزيز الفكر النقدي وثقافة التسامح بين شرائح المجتمع الواحد

3- انشاء مراكز بحثية متخصصة لدراسة ظاهرة الفكر المتطرف والاسباب والعوامل التي تساعد في انتشاره في المجتمعات

4- اهمية تشريع قوانين لمكافحة نشر الافكار المتطرفة على شبكة الانترنت

5- التأكيد على قيم التسامح والانفتاح على الاخر من خلال اطلاق برامج شبابية , وفتح قنوات للحوار بين مختلف فئات المجتمع تساعد في تقليل اختلاف الرؤى الفكرية وتعزيز التفاهم وان الغاية والمقصد من الحوار البناء يظهر ان الاختلاف في الرأي ليس عيبا , بل هو مصدر قوة للفرد والمجتمع والدولة

6- العمل على التنمية الشاملة ومحاربة الامية والفقر والمرض واتاحة فرص العمل للشباب ومحاربة الفساد بكل اشكاله وخاصة في مجال الادارة واعطاء المثل والقدوة لإقامة مجتمع المساواة والعدل والقانون لإذكاء روح الولاء المتبادل بين المواطن والوطن لتكون لديه مناعة وطنية ومجتمعية ودينية من خلال تعزيز قيم المواطنة الصحيحة

7- جرم المشرع العراقي التطرف الفكري حيث جعل موضوع الجريمة هي الافكار المتطرفة المثيرة للفتنه والتي فيها تحضير او ازدراء للدين وتضر بالنسيج الوطني كما جرم الترويج للأفكار والمعتقدات الداعية الى العنف باعتبارها من الجرائم الارهابية .

التوصيات:

1- يلزم التدخل التشريعي العاجل لمراجعة صياغة النصوص الخاصة بالتطرف الفكري المؤدي الى الارهاب والتحديد الدقيق لمفهوم التطرف الفكري وازالة العبارات المطاطية

2- يلزم اعادة المعالجة التشريعية لمواجهة شيوع الفكر المتطرف بما يتناسب مع خطورته على الفرد والمجتمع

3- الدعوة لوضع حدود فاصلة وواضحة بين حرية الفكر وبين ابداء الرأي من جهة وبين التهجم على الدين والمقدسات الدينية بحجة النقد وابداء الرأي والحرية (سلوان موميكا انموذجا)

4- نهيب بالمشرع العراقي بتغليظ العقاب على جريمة التطرف الفكري والفكر المنحرف المؤدي الى اعمال ارهابية

5- ايجاد نوع من التعاون الدولي يستند الى اتفاقيات دولية في مجال التشريعات التي تواجه التطرف الفكري والترويج له عبر الحدود , حيث لا تكفي التشريعات الداخلية لمواجهة الجريمة المرتكبة خارج الحدود .

المصادر

القران الكريم:

اولا : الكتب:

[1] امام حسنين , الارهاب والبنيان القانوني للجريمة الارهابية , ط2000م , القاهرة

[2] احمد فتحي سرور , العلاقة بين حرية التعبير وحرية العقيدة , مقال منشور على موقع المحامون العرب , على شبكة الانترنت

[3] جمال الدين محمد بن منظور , لسان العرب , دار صادر , بيروت 146/8

[4] رضوان زيادة , الاديان وحرية التعبير اشكالية الحرية في مجتمعات مختلفة , مركز القاهرة لدراسة حقوق الانسان

[5] سعود بن سعد محمد البقمي , نحو بناء مشروع تعزيز الامن الفكري بوزارة التربية والتعليم , بحث مقدم للمؤتمر الوطني الاول للتطرف الفكري , جامعة الملك سعود , 1430هـ

[6] صلاح نصر , الحرب النفسية معركة الكلمة والمعتقد , دار القاهرة للطباعة والنشر

[7] عبد الناصر حريز , الارهاب السياسي , دراسة تحليلية , ط, 1996 مكتبة مدبولي , القاهرة

[8] عبدالله ابراهيم محمد المهدي , ضـــوابط التجريم والاباحة في جرائم الرأي , ط,2005 , القاهرة , دار النهضة العربية

[9] محمد عبد المنعم عبد الخالق , المنظور الديني والقانوني لجرائم الارهاب ط, 1999, دار النهضة العربية

[10] محمد يسـري دعيس , الارهاب بين التجريم والمرض , (رؤية في انثروبولوجيا) الجريمة , ط,1996, دون دار النشر

[11] محمد جبريل ابراهيم , جريمة اســـتغلال الدين في الترويج لافكار متطرفة , دراســـة تحليلية , ط, دار النهضة العربية للنشر والتوزيع القاهرة

[12] محمد حسين مرعس , الجوانب الموضوعية لجريمة اثارة الفتنة الطائفية دراسة تحليلية مقارنة , ط, 2017 , المركز العربي للنشر والتوزيع

[13] محمد فتحي عبيد , واقع الارهاب في الوطن العربي , ط, 1999 , الرياض

[14] محمود صالح العادي , موسوعة القانون الجنائي للأرهاب , ط, 2003 , دار الفكر الجامعي

[15] نبيل احمد حلمي , الارهاب الدولي وفقا للسياسة الجنائية الدولية , ط, 1988 , دار النهضة العربية

ثانيا : المجلات:

[1] احمد عبد الوارث , المواجهة الوقائية الجنائية للتطرف الفكري مجلة الشريعة والقانون

[2] بدر محمد ملك , لطيفة حســين الكندي , دور المعلم في وقاية الناشــئة من التطرف الفكري , مجلة كلية التربية , جامعة الازهر ' العدد 142, لسنة 2009

[3] خالد خميس الســحاتي , مقاربة المجتمع المدني العالمي في حقل العلاقات الدولية , مجلة الســياســية الدولية , العدد 217 لسنة 2019

[4] علياء زكريا , الاليات القانونية المســتخدمة لدحض الكراهية والتمييز وتطبيقاتها المعاصــرة , دراســة مقارنة , مجلة كلية القانون الكوفة , السنة الخامسة , عدد مايو 2017

[5] عبد الحميد متولي , مبدأ المشروعية ومشكلة المبادئ العليا غير المدونة في الدستور مجلة الحقوق

[6] محمد قشـقوش , الارهاب العابر للحدود واثره على الامن القومي المصـري , مجلة السـياسـة الدولية , العدد , 17 , لسنة , 2019

ثالثاً : القوانين:

[1] دستور جمهورية العراق لعام 2005

[2] قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل

[3] قانون مكافحة الارهاب رقم 13 لسنة 2005